

متن الرحبية | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 13- باب

التعصيب 4

عبدالرحمن العجلان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وبعد. بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - 00:00:00

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل العصبه بغيره قال الناظم رحمه الله والابن والاخ مع الاناث يعصبانهن في الميراث والاخوات ان تكن بنات فهن معهن معصبات. وليس في النساء طرا عصباً. الا التي منت بعثق الرقبه. قول

المؤلف - 00:00:20

رحمه الله تعالى والابن والاخ مع الاناث يعصبانهن في الميراث والاخوات ان تكن بنات فهن معهن معصبات او معصبات وليس في النساء طرا عصبه وليس في النساء طرا عصباً الا التي منت بعثق الرقبه. في هذه الابيات - 00:00:50

فكر العصبه بالغير والعصبه مع الغير. والعصبه في الغير اناث مع ذكور. والعصبه مع الغير مع اغاث. ثم اكد ان انه ليس هناك اصل بالنفس من النساء سوى واحدة وهي التي اعتقت - 00:01:30

فيقول رحمه الله والابن والاخ مع الاناث. الابن مع اخواته ويشمل الابن وابن الابن وان نزل مع اخواته الابن وابن الابن مع اخواته ومع بنات عمه اللاتي في درجته او اعلى منه اذا احتجنا اليه - 00:02:10

الاخ شقيقا كان او لاب مع الاخت او الاخوات شقيقات او لاب والاخ لا يعصب من فوقه ولا من دونه اذا فالعصبه مع الغير والعصبه بالغير والعصبه بالنفس. ثلاثة انواع العصبه بالنفس وهم ذكور. كلهم ومعهم - 00:02:50

انثى واحدة. وهي الموائقة. العصبه بالنفس الابن وابنه وان نزل. والاب وابوه وان علا والاخ من الابوين او من وابن الاخ وان نزل. من الابوين او من الاب والعم من الابوين او من الاب. وابن العم - 00:03:40

من الابوين او من الاب وان نزل. والمعطي الثق والمعتقة. هؤلاء هم العصبه بالنفس. يعني بانفسهم ما يحتاج الى غيرهم. العصبه بالغير اربعة وكلهن اناث. ما ذكور. صرنا عصبه بالذكور - 00:04:30

العصبه بالغير. الابن وابن الابن يعصبون اخواتهم وابن الابل يعصب اخته واخواه واخواته وبنات عمه اللاتي في درجته او اعلى لا منه ان احتجنا اليه كما سيأتي المثال. والاخت الشقيقة مع الاخ الشقيق. والاخت لاب مع الاخ لاب. هؤلاء - 00:05:20

يسمون العصبه بالغير. عصبه بغيرهم. والغير هذا عصبه فبه تقوينا. وصرنا عصبه العصبه مع الغير معية وجودها مع هذه البنات وجودها معهن صارت عصبه بالمعية. وليست عصبه مع عصبه كالعصبه بالغير وانما صارت عصبه مع اناث - 00:06:00

غيرهم وهن الاخوات الشقيقات مع البنات او بنات الابن وان نزل اباؤهن. والاخوات لاب ثم مع البنات او بنات الابن وان نزل اباؤهن اذا العصبه بالغير اربعة. والعصبه مع الغير اثنان فقط - 00:07:00

والعصبه بالغير صرنا بعظمه اخرى عصبه بهم. والعصبه مع الغير اجتماعهن مع الغير اصبحنا عصبه وليس من اجتماعنا به عصبه العصبه بالغير مساو اناث ساوين ذكور او ارتفعنا عليهم العصبه مع الغير اخوات - 00:07:40

مع بنات او بنات ابن وان نزل اباؤهن وهذا معنى قول المؤلف رحمه الله والابن والاخ وقوله الابن يشمل الابن وابن الابن وان نزل. وقوله هو الاخ يشمل الاخ الشقيق والاخ لاب. مع الاناث. مع الاناث - 00:08:40

مساويات لهن. لهم مساويات الا هم الصبان هن. يعني الابن والاخ يعصبان اخوات عاتهم والاخوات ان تك بنات هن معهن معصبات. اذا وجد اخوات مع بنات ان استغرقنا نصيبهن يعني فرضهن النصف او الثلثين - 00:09:20

فما بقي يكون للاخوات الشقيقات او لاب وليس في النساء طرا او طرف عصبة الا التي منت بعثق الرقبة. كيف يذكر اربع اناث عصابات واثنان ثم يقول وليس في النساء طر غسل الا التي منت بعثق الرقبة - 00:10:10

يقول يقصد العصبة بالنفس. وليس في النساء طرا عصبة بالنفس. الا التي اعتقد ولا نقول اعتق ابوها وجدها لا الا التي منت بعثق الرقبة يعني منت يعني جادت اعتقت بنفسها لما فرغ من ذكر العصبة بنفسه - 00:10:50

شرع في ذكر العصبة بغيره والعصبة مع غيره. فالعصبة بغيره هن اربعة. البنت فاكثر وبنت الابن والاخت لابوين والاخت لاب. فالابن فاكثر يعصب البنت فاكثر. الابن فاكثر يعني سواء كان ابن او عشرة ابناء - 00:11:20

يعصب البنت سواء كانت بنت واحدة او عشر بنات. نعم مثله ابن الابن فاكثر كذلك ابن الابن مع بنات ابن كثير او ابناء ابن مع بنت ابن واحدة. نعم. يعصب بنت الابن التي في درجته فاكثر. والاخ - 00:11:40

في درجتها سواء كانت اخته او ابنة عمه قد تكون زوجته. يعصبها هالك عن ابن ابن وابن وبنت ابن اخر يكون الجميع عصبة للذكر مثل حظ الانثيين. وان لم يكن اخوها لكن - 00:12:10

ابن عمها في درجتها يعني هو ابن ابن وابن وهي بنت ابن فان كان هو ابن ابن وابن ابن وابن ابن وابن ابن وهي بنت ابن ابن فلا يعصبها - 00:12:40

لانه اعلى منها وليست هي في درجته بل دونه. فابن الابن ابني يعصب بنت الابن ولا يعصب بنت ابن ابن وابن ابن وابن ابن في درجته اكثر ابن ابن ابن منه - 00:13:00

التي في درجته فاكثر يعني اكثر من بنت ابن او اكثر من ابن ابن ومثله ابن الابن فاكثر يعصب بنت الابن التي في درجته اكثر والاخ الشقيق فاكثر يعني اخ واحد او خمسة او عشرة اخوة - 00:13:20

شقة ومعهم اخواتهم او اختهم فانهم يعصبونهن يعصب الاخت الشقيقة فاكثر نعم. والاخ الشقيق فاكثر يعصب الاخت الشقيقة فاكثر والاخ لاب يعصب الاخت لاب كذلك. وهو المراد بقوله والابن والاخ مع الاناث يعصبانهن في الميراث - 00:13:50

فالابن يشمل ابن الصلب وابن وابن الابن حقيقة ومجازا على الاصح. والاولى ابن الابن ابن الابن وقيل هو مجاز ابن ابن مجازا. نعم. والاخ والاخ يشمل الاخ الشقيق والاخ لاب قطعا. الاخ الشقيق يعصب الاخت الشقيقة. والاخ - 00:14:20

لاب يعصب الاخت لاب. ولا يعصب الاخ الشقيق الاخت لاب. ولا الاخ لاب الاخت الشقيقة. بل تتقدم عليه مع البنات. نعم والمراد بالابن والاخ الجنس. حتى يشمل المنفرد والمتعدد. المراد بابن الابن والاخ بالابن والاخ الجنس - 00:14:50

يعني جنس هذا النوع وليس المراد الفرد يقال مثلا ابن ابن ابن فاذا اذا هم عشرة ابناء ابن. وقوله مع الاناث اي مع البنات وبنات الابن والاخوات المتساويات كل منهم اي كل واحد منهم يعصب الاناث المساويات له في القرب - 00:15:20

الادلء ومعناه والادلء. اذا كنا متساويات مثلا بين ابن ابن وبنت ابن لكن اذا كان ابن ابن وابن ابن ما تعصبها لانها لانه اقرب منها. نعم ومعناه ان يكون للذكر مثل حظ الانثيين اجماعا. لقوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين. وقوله تعالى - 00:15:50

الاولاد وبالنسبة للاخوة والاخوات اخرى في سورة النساء وان كانوا اخوة رجالا ونساء الذكر مثل حظ الانثيين. نعم. وقوله تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر لحظ الانثيين. واعلم ان ابن الابن كما يعصب اخته وبنت عمه التي في درجته. كذلك يعصر بنت ابن فوقه ان لم يكن لها - 00:16:20

بان كان فوقها من البنات او من بنات الابن او او منهما من يستغرق الثلثين. ابن اذا يعصب اخته ويعصب بنت عمه. الي في منزلته ويعصب عمته. او ابنة عم ابيه. اذا احتاجت اليه. ولا - 00:16:50

ايعصب بنت اخيه ولا بنت عم في ابيه التي هي دونه مثلا. بنت ابن عم ابيه ابعد منه وانما يعصب المساوية والتي اعلى كما سيأتي

00:17:20 - المثل لذلك ان شاء الله نعم

العصبة مع غيره. واما العصبة مع غيره فهي الاخت فاكتر شقيقة كانت او لاب مع البنات او مع بنات الابن فاكتر. ومعناه ان للبنات او

بنت الابن النصف فرضا. او للبنات وبنات الابن الثلثين. وما - 00:17:50

للاخت او الاخوات المتساويات بالعصوبة لحديث ابن مسعود السابق وهذا معنى قول الفرضيين الاخوات مع البنات عصابات ولا يلزم

التعدد قد تكون بنت واخت. فالبنت والاخت البنت الاخت مع البنت تكون عصابة وان كن واحدة وواحدة - 00:18:10

قوله وليس في النساء ضرا عصبه. يريد العصبه بنفسه فانهم كلهم ذكور. الا المعتقدة فانها عصبه بنفسها وباقي الاناث صاحبات فروض.

وقوله طرا بفتح الطاء وتشديد الراء معناها قطعاً اي بلا خلاف - 00:18:40

ضم الطاء وتشديد الراء يعني بلا خلاف. امر مؤكد. نعم. وبضم الطاء وتشديد الراء معناه جميعا. يعني جميعا. وفي بعض النسخ وليس

في وليس في النساء حقا عصبه يوضح هذا بالامثلة انتبه هلك هالك عن ابن - 00:19:00

وبنت البنت مع الابن عصة بالغير يقول المسألة من عدد رؤوسهم من ثلاثة للابن سهمان وللبنت سهم هلك هالك عن بنت ابن وابن ابن

00:19:30 - ابن اُخر. بنت وابن ابن اُخر. نقول المسألة من ثلاثة كذلك. لابن الابن سهران وابن

انت الابل شهر واحد. ابن ابن واخت بنت نفس الابن. كذلك سيئة المسألة من ثلاثة اللبن للابن وللبنت سهم واحد. هذا في حق الابن.

وابن الابن. هلك هالك عن اخي الشقيق واختي شقيقة. المسألة من ثلاثة. الاخ الشقيق اثنان - 00:20:10

وللاخت الشقيقة واحد هلكهالك عن اخ لاب واخت اختن لى اب المسألة من ثلاثة للاخ لاب اثنان وللأخت لاب واحد هذا بالنسبة للعصبة

بالغير. وسواء كان واحد الذكر او عشرة. وسواء كانت الاناث - 00:20:50

واحدة او عشر. وسواء كن بنات الابن اخوات او بنات عم الابن والبنت درجتهم واحدة الأخ والأخت شقة او لأب درجتهم واحدة. لكن

00:21:20 - بنات الإبن مع أبناء الابن فى درجة واحدة مثل ابن ابن -

وبنت ابن اخر قد تكون زوجته. تزوج ابنة عمه ومات جدھما فھما یرثانہ علی حسب رؤوسھم للذكر سھما وللانثی سھم. ابن ابن وبنت

ابن يعنى اخته. هؤلاء اخوة ابن ابن وبنت ابن اخر ابناء عم اولاد عم - 00:22:00

قال او اعلى منه اذا احتاجت اليه انتبه لهذي حالك يا هالك. عن بنتين وبنت ابن وابن ابن. هذي في درجته. للبنتين الثلثان وللابن

الابن وبنت الابن الباقي تعصف ورؤوسهم ثلاثة - 00:22:40

[illegible]

00:23:30 - بنتین و بنت ابن

وابن ابن ابن. وانزل منها. هنا هي محتاجة اليه لولاه ما ورثت وان كانت بمنزلة عمته لان هي بنت ابن وهو ابن ابن ايض انزل منها.

00:24:10 في حالة ما تحتاج اليه -

حالك هالك عن بنت واحدة وبنت ابن وابن ابن ابن ابن انزل منها. هي محتاجة اليه ام لا؟ لا لان البنت تأخذ النصف. وبنت الابن هذه

00:24:40 - تأخذ السدس تكملة الثلاثين

الابن النازل يأخذ الباقي تعصيبا. اذا كان العكس هالك عن بنت وابن ابن وبنت ابن ابن ابن ابن درجة الثالثة يعصبها لا. لانه هو

اعلى منها حالك يا هالك. عن بنت وبنت - 00:25:10

وبنت ابن ابن ابن انزل منها وابن ابن ابن ابن ابن ابن ابن الرابع هنا هي محتاجة اليه للبنت النصف ولبنت الابن

00:25:50 - العليا السدس اكملت الثلثين

لبنت الابن النازلة مع ابن الابن الذي هو انزل منها لهو الباقي هي اذا احتاجت اليه تقول له تعال. انا عمك او بمنزلة عمك انا ابنة عم

ایک۔ انا وانت سوا فت - 00:26:20

اجتمع معه وتشاركه على ان للذكر مثل حظ الانثيين واذا لم تكن في حاجة اليه فانها تأخذ نصيبها وتذهب. متى تكون في حاجة

اليه؟ اذا استغرق البنات الثلاثين. او البنت مع بنات الابن. وبقيت بنت الابن - 00:26:50

معزلة فانها تحتاج اليه. اما اذا كان يبقى لها فرض بان تأخذ البنت يبقى الباقي لها السدس. او تأخذ بنت الابن النصف عند جميع السدس تكلمة الثلثين فانها محتاجة اليه حينئذ. العصبه مع الغير - 00:27:20

هذا تهالك عن بنت واخت لاب. المسأله من اثنين البنت النصف واحد والاخت لاب الباقي تعصي بها هذا كهالك. عن بنت واخت شقيقه. واخ لاب واخت لاب. بنت واخت شقيقه - 00:27:50

واخ واخت لعب المسأله من اثنين. للبنت النصف واحد وللخت الشقيقه الباقي وين اقول النصح؟ الباقي تأصيل وليس للاخ لاب واخته شيء لانها مع الغير اصبحت بمثابة الذكر. تقوت فحجبت من - 00:28:30

اب هلك اهلك عن ابن واخت لاب المسأله من ثلاثة لبنتي الابن الثلثان اثنان وللخت لاب الباقي تعصيا اقسم على كحالك عن اربع بنات واربع بنات اذا واربعه اخوة اشقاء - 00:29:00

واربعه اخوة اللي اربع اخوات واربع بنات ابن. واربعه اخت واشقاء واربعه اخوة المسأله من ثلاثة للاخوات للبنات او بنات الابن سبان لهن ثلثان اثنان وعندنا اخوات شقيقات واخوات لاب واخوة لاب. الاخوات - 00:30:00

في الشقيقات يأخذن الباقي تعصيفا. انتبه اربع بنات واربع بنات ابن. واربع اخوات شقيقات. واربع اخوات لاب اربعة اربعة. اربعة في اربعة المسأله من ثلاثة. نعم ثلاثة للبنات الثلاثاء اثنان والباقي واحد عندك بنات ابن - 00:31:00

وعندك اخوات شقيقات وعندك اخوات لاب. باقي عندك واحد من الثلاثة لمن ستعطيه يعطيه الاخوات. الاخوات ان تكون بنات وهن معهن بنات الابن. سقطنا. لان انه ليس لهن فرض ولسن عصبه بالغير ولا مع الغير. والاخوات عصبه مع - 00:31:50

رأبي وان كنا اقرب وان كنا اقرب. لان نصيب البنات اخذه البنات للصلب. الثلاثاء وبنات الابن ليس لهن شيء في هذه الحال. والباقي للاخوات الشقيقات. ويسقط الاخوات قاتلي اب. لان الاخوات الشقيقات اقوى منهن. والله اعلم - 00:32:20

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:32:50